المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم الجديدة
باشوية أزمور
جماعة أزمور

قرار رقم: 138 بتاريخ: 18 دجنبر 2025

يقضي بفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الدراسات التقنية والأشغال والصيانة والآليات والصفقات الشاغر بجماعة أزمور

إن رئيس مجلس جماعة ازمور؛

-- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85. الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14. 113. المتعلق بالجماعات.

- بناء على الظهير الشريف رقم 1. 58. 008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الاساسي للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.

- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات الترابية.

- بناء على المرسوم رقم 681. 11. 2 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.

- بناء على المرسوم رقم 580. 21. 2 صادر في 22 من محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.

- بناء على دورية وزير الداخلية رقم D 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية.

- بناء على قرار وزير الداخلية رقم.2522.21 بتاريخ 21 ربيع الاول 1443 (28 اكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.

- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 1019.24 بتاريخ 10 شوال 1445 (19 ابريل 2024) يتعلق بتفويض السلطة.

- وبناء على القرار التنظيمي للسيد رئيس المجلس الجماعي رقم 310 بتاريخ 14 دجنبر 2018 المتعلق بهيكلة إدارة جماعة أزمور وتحديد اختصاصاتها .

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جماعة ازمور بموجب هدا القرار عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية التالي:

- رئيس مصلحة الدراسات التقنية والأشغال والصيانة والآليات والصفقات.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل هذا المنصب في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة أزمور والذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة.

- أن يتوفروا على الأقل على سنتين من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه اذا استدعت ضرورة المصلحة دلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في احدى الدرجات دات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة لخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة لتقلدها ببطاقة توصيف المهام المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح (ة)

- استمارة الترشيح مشفوعة بموافقة الإدارة التي ينتمي إليها المرشح مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح لتدبير الوحدة الإدارية وتطويرها والرفع من أدائها
- قرار التعيين في الإطار الحالي.
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف مصادق عليها.
- نسخة من الشهادات أو الديبلومات المحصل عليها وشهادة المعادلة عند الاقتضاء.
- بطاقة معلومات (حسب النموذج).

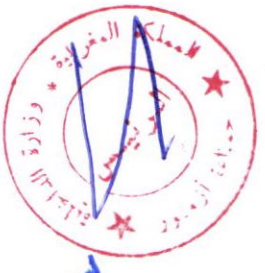
المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في ستة (6) نظائر لدى مصلحة الموارد البشرية والميزانية والمحاسبة بعد تسجيل طلب الترشيح بمكتب الضبط بجماعة أزمور ودلك من تاريخ نشر هدا القرار الى غايةعلى الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو أخر أجل لقبول الترشيحات.

10 فبراير 2026

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة أزمور عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا اجراء المقابلة الانتقائية.

المادة التاسعة: ينشر هذا القرار ومرفقاته ببوابة الخدمات العمومية www. emploi- public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويعلق بمقر جماعة ازمور.

رئيس المجلس الجماعي



لمنعاء : ذكرياء سلاك

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم الجديدة
باشوية أزمور
جماعة أزمور

الملحق المحدد لمهام رئيس مصلحة الدراسات التقنية و الاشغال و الصيانة و الآليات و الصفقات

بيان المنصب	مهام المنصب
مصلحة الدراسات التقنية و الصيانة و الاشغال الآليات و الصفقات	تشتمل مصلحة الدراسات التقنية و الأشغال و الصيانة و الصفقات على مكتبين : **مكتب الدراسات التقنية و الصفقات :** و يتولى المهام التالية : - إعداد الدراسات التقنية و التنسيق مع مكاتب الدراسات المتعاقدة مع الجماعة. - إعداد بنك المشاريع المزمع إنجازها بالجماعة . - إعداد و تهيئ وتحيين المونوغرافيا الجماعية . - المساهمة في إعداد برنامج عمل الجماعة . - القيام بمختلف الإجراءات الخاصة بإبرام الصفقات . - إعداد تقارير ودراسات وإحصائية لصفقات الجماعة - تحضير ملفات طلب العروض - القيام بالأعمال التحضيرية لفتح الأظرفة. - الإعداد و التحضير لاجتماع لجنة فتح الأظرفة. - تحرير محاضر اجتماعات لجنة فتح الأظرفة . - تحضير الصفقات من أجل المصادقة - تدبير الصفقات بعد المصادقة عليها من طرف السلطات المختصة - إشهار إعلانات طلب العروض في الجرائد وكذا البوابة الوطنية للصفقات . - إصدار سندات الطلب. - حفظ الأرشيف **مكتب الأشغال و الصيانة و الآليات:** يتولى مكتب الأشغال والصيانة و الآليات المهام التالية : - تتبع الأشغال الجماعية و مختلف أشغال المصالح الخارجية و الشركات بتراب الجماعة. - توسيع و تجديد و صيانة شبكة الإنارة العمومية. - مراقبة استهلاك الماء الكهرباء والدراسات الخاصة بهما . - مراقبة وتتبع كل الأوراش والأعمال المتعلقة بالتدبير المفوض. - صيانة الطرقات والأرصفة. - أشغال تشوير الطرق العمومية داخل الجماعة. - تتبع مشاريع الجماعة الحضرية المتعلقة بالطرق العمومية - القيام بأشغال المتعلقة بتنفيذ القرارات الجماعية بخصوص: تسمية الشوارع والساحات العمومية والأزقة وترقيم المحلات والمنازل. - تتبع الدراسات الموكلة لمكاتب الدراسات. - إعداد التقارير، المحاضر المتعلقة بإتلاف الطرق والأرصفة القيام بأعمال التزيين والتجهيزات الخاصة بالحفلات والمناسبات. - تتبع ومراقبة الأوراش المتعلقة بصيانة البنيات الجماعية والتجهيزات و المرافق العمومية التابعة للجماعة . تسيير المرآب وحظيرة السيارات والشاحنات . - - الإشراف على أعمال السائقين التابعين للجماعة وتوزيع المهام بينهم. - الإشراف على المخزن الجماعي . - إصلاح السيارات والشاحنات التابعة للجماعة. - إعداد الدراسات التقنية لمشاريع التهيئة الحضرية والمشاريع التنموية للجماعة. - تنفيذ صفقات الأشغال والدراسات. - إعداد محاضر التسليم المؤقت والنهائي للأشغال. - مسك وضبط ملفات وسجلات جرد الممتلكات المنقولة و الآليات والأدوات. . - تتبع وضعية حظيرة السيارات والآليات الجماعية - مسك وضبط سجلات الأدوات والأثاث و الآليات.

حرر بأزمور في :.....

19 دجنبر 2025

الرئيس

المملكة المغربية - وزارة الداخلية - جماعة أزمور

استاذ زكرياء سلاكي